

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 25 لعام 2019

مجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107/ تاريخ 8/23/2011

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم 19 لعام 2015

وعلى كتاب مديره شؤون الاملاك و مديره الشؤون القانونية المؤرخ في 10/3/2019

وعلى مقترحات اللجنة المشكله بالقرار الرئاسي رقم 225 تاريخ 24/1/2019

و على موافقه أعضاء مجلس مدينة حلب (بالاكثرية) في جلسته رقم 2/ من دورته العادية الثانية تاريخ 27/3/2019

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقه على تاسيس شركه سوريه قابضه مساهمه مغلله في مجلس مدينه حلب

مادة 2- تشكيل لجنة مهمتها دراسه الجدوى الاقتصادي والاجتماعيه والتنظيميه لاحداث هذه الشركه

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً